

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
 بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
 وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٦/١/١٧
 نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٦

نظام التنظيم الإداري لوزارة الصناعة والتجارة والتموين
 الصادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام التنظيم الإداري لوزارة الصناعة والتجارة والتموين لسنة ٢٠١٦) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

- الوزارة : وزارة الصناعة والتجارة والتموين.
- الوزير : وزير الصناعة والتجارة والتموين.
- الأمين العام : أمين عام الوزارة.
- اللجنة : لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة المشكلة بمقتضى احكام هذا النظام.

المادة ٣ - يتكون الهيكل التنظيمي للوزارة من:-

- أ- الوزير.
- ب- الأمين العام.

- ج- مساعد الأمين العام للشئون الفنية.
- د- مساعد الأمين العام لشئون التجارة الداخلية.
- هـ مساعد الأمين العام لشئون المحافظات.
- وـ إدارة التأمين وت تكون من المديريات التالية:-
- ١ - مديرية الرقابة الفنية والمالية والترخيص.
 - ٢ - مديرية الرقابة القانونية والتشريعات.
 - ٣ - مديرية حل نزاعات التأمين.
 - ٤ - مديرية الدراسات والتطوير.
- زـ المديريات التالية:-
- ١ - مديرية الشؤون الإدارية.
 - ٢ - مديرية الشؤون المالية والحساب التجاري.
 - ٣ - مديرية الموارد البشرية.
 - ٤ - مديرية السجل التجاري المركزي.
 - ٥ - مديرية التجارة.
 - ٦ - مديرية ادارة المخزون.
 - ٧ - مديرية مراقبة الأسواق والتمويل.
 - ٨ - مديرية السياسات التجارية الخارجية.
 - ٩ - مديرية السياسات الاقتصادية والتشاور.
 - ١٠ - مديرية المنافسة.
 - ١١ - مديرية حماية الانتاج الوطني.
 - ١٢ - مديرية الشؤون القانونية.
 - ١٣ - مديرية حماية الملكية الصناعية.
 - ١٤ - مديرية التنمية الصناعية.
 - ١٥ - مديرية تطوير الأداء المؤسسي.
 - ١٦ - مديرية تكنولوجيا المعلومات.
 - ١٧ - مديرية الصيانة والخدمات الفنية.
- حـ مديريات الصناعة والتجارة والتمويل في المحافظات .

ط. الوحدات التالية:-

١ - وحدة الرقابة الداخلية.

٢ - وحدة الإعلام والاتصال.

٣ - وحدة الرقابة على المخزون.

ي- مكتب الوزير.

ك- مكتب الأمين العام.

المادة ٤- أ- يرتبط بالوزير كل من:-

١ - الأمين العام.

٢ - المستشارين الاقتصاديين لدى البعثات الدبلوماسية .

٣ - وحدة الرقابة الداخلية.

٤ - وحدة الإعلام والاتصال.

٥ - مكتب الوزير.

ب- يرتبط بالأمين العام كل من:-

١ - مساعد الأمين العام لشئون الفنية.

٢ - مساعد الأمين العام لشئون التجارة الداخلية .

٣ - مساعد الأمين العام لشئون المحافظات.

٤ - إدارة التأمين.

٥ - المديريات التالية :-

أ- مديرية الشؤون الإدارية.

ب- مديرية الشؤون المالية والحساب التجاري.

ج- مديرية الموارد البشرية.

د- مديرية السجل التجاري المركزي.

هـ- مديرية السياسات الاقتصادية والتشاور.

و- مديرية الشؤون القانونية.

ز- مديرية حماية الملكية الصناعية.

ح- مديرية تطوير الأداء المؤسسي.

ط مديرية تكنولوجيا المعلومات.

ي- مديرية الصيانة والخدمات الفنية.

٦- وحدة الرقابة على المخزون.

٧- مكتب الأمين العام.

ج- ترتبط بمساعد الأمين العام لشئون الفنية المديريات التالية :-

١- مديرية السياسات التجارية الخارجية.

٢- مديرية المنافسة.

٣- مديرية حماية الانتاج الوطني.

٤- مديرية التنمية الصناعية.

د- ترتبط بمساعد الأمين العام لشئون التجارة الداخلية المديريات التالية :-

١- مديرية التجارة.

٢- مديرية ادارة المخزون.

٣- مديرية مراقبة الأسواق والتمويل.

هـ ترتبط مديريات الصناعة والتجارة والتمويل في المحافظات بمساعد الأمين العام لشئون المحافظات.

المادة ٥- أ- تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة) برئاسة الوزير وعضوية كل من:-

١- الأمين العام نائبا للرئيس.

٢- مساعدي الأمين العام.

٣- مدير إدارة التأمين .

٤- اربعة من مديري المديريات والوحدات في الوزارة يسميهم الوزير بناء على تنسيب الأمين العام .

ب- تتولى اللجنة دراسة الامور التالية وترفع توصياتها للوزير لاتخاذ الاجراءات المناسبة بشأنها :-

١- خطط الوزارة وبرامجها والأنشطة الخاصة بها وتقديرها.

٢- مشاريعات القوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة بعمل الوزارة.

٣- مشروع الميزانية السنوية للوزارة وجدول تشكيلات الوظائف فيها.

٤- أي أمور أخرى يحيط بها الوزير إليها.

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو نائبه عند غيابه كلما دعت الحاجة ويكون اجتماعها قانونيا بحضور ما لا يقل عن أغلبية أعضائها على أن يكون رئيسها أو نائبه من بينهم ، وتتخذ توصياتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين.

د- للوزير دعوة أي شخص من داخل الوزارة او خارجها لحضور اجتماع اللجنة للاستناد برأيه في الأمور المعروضة عليها دون ان يكون له حق التصويت.

هـ يسمى الوزير أحد موظفي الوزارة أمينا لسر اللجنة يتولى تنظيم جدول اعمالها وتدوين محاضر جلساتها وحفظ قيودها وسجلاتها ومعاملاتها ومتابعة تنفيذ توصياتها .

المادة ٦- للوزير تشكيل أي لجنة دائمة أو مؤقتة لتمكين الوزارة من القيام بمهامها على أن يحدد في قرار تشكيلها مهامها وواجباتها وكيفية انعقاد اجتماعاتها واتخاذ قراراتها.

المادة ٧- يصدر الوزير بناء على تنسيب الأمين العام التعليمات الازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي:-

أ- تحديد مهام الإدارات والمديريات والوحدات والاقسام في الوزارة ومسؤولياتها.

ب- اجراءات العمل واساليب الاتصال والتنسيق بين الوحدات التنظيمية في الوزارة.

المادة ٨- يلغى نظام تنظيم وإدارة وزارة الصناعة والتجارة رقم (٩٤) لسنة ١٩٩٨.

٢٠١٦/١/١٧

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء	نائب رئيس الوزراء	وزير الداخلية	وزير المياه والرى
وزير الدفاع	وزير التربية والتعليم	الدكتور سلامة حماد	الدكتور حازم الناصر
الدكتور عبد الله النسور	الدكتور محمد محمود التنيبات		
وزير الزراعة	وزير التخطيط والتعاون الدولى	وزير البيئة	وزير تطوير القطاع العام
الدكتور عاكلف الزعبي	عماد نجيب فاخوري	الدكتور طاهر الشخسبر	الدكتور خليف الخوالدة
وزير السياحة والآثار	وزير العمل	وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء	وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء
نايف حميدي الفائز	الدكتور نضال مرضي القطاين	الدكتور محمد حسين المومنى	الدكتور أحمد زيادات
وزير الشؤون البلدية	وزير دولة لشئون الاعلام	وزير التنمية الاجتماعية	وزير ريم ممدوح أبو حسان
المهندس وليد المصري		الدكتور محمد حسين المومنى	
وزير الاشغال العامة والاسكان	وزير العدل	وزير الصحة	الدكتور علي النحلاة حياصات
وزير الطاقة والتثروة المعدنية بالوكالة	الدكتور بسام سمير التلهوني		
المهندس سامي هلسة			
وزير دولة	وزير الأوقاف والشئون وال المقدسات الإسلامية	وزير الشؤون السياسية والبرلمانية	وزير الدكتور خالد الكلافة
الدكتور سلامة النعيمات	الدكتور هايل عبد الحفيظ داود		
وزير الثقافة	وزير الصناعة والتجارة والتموين	وزير التعليم العالى والبحث العلمي	وزير الدكتور لبيب خضرا
الدكتورة لانا محمد مامكغ	مها عبدالرحيم علي		
وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	وزير المالية	وزير النقل	
وزير الخارجية وشئون المغتربين بالوكالة	عمر زهير ملحس		
مجد شويكة			أيمن عبد الكريم حتاحت